منظمة الصحة العالمية

لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي
الاجتماع السابع عشر
البند ٣-٥ من جدول الأعمال المؤقت

EBPBAC17/6
٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٢

تقارير وحدة التفتيش المشتركة

تقرير من الأمانة

١- في عام ٢٠١١ أصدرت وحدة التفتيش المشتركة التابعة للأمم المتحدة أحد عشر تقريراً، منها ثلاثة تقارير لا تهم منظمة الصحة العالمية (المنظمة) مباشرة،[١] أو لا تدعو المنظمة إلى اتخاذ أي إجراء محدد في هذه المرحلة. وقد تولت الأمانة إرسال تعليقات مفصّلة على التقارير الثمانية المتبقية من عام ٢٠١١ إلى وحدة التفتيش المشتركة ومجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق.

٢- وبحلول تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٢، أصدرت وحدة التفتيش المشتركة أربعة تقارير أخرى، اثنان منها لا تهم المنظمة مباشرة[٢] أو لا تدعوها إلى اتخاذ أي إجراء محدد في هذه المرحلة. أما التقريران الآخران فهما كما يلي: إدارة الإجازات المرضية في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2012/2) وتعيين الموظفين في المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة: دراسة تحليلية مقارنة وإطار لوضع المعايير: نظرة عامة (JIU/REP/2012/4). وقد أُرسِلت تعليقات مفصّلة على هذين التقريرين إلى وحدة التفتيش المشتركة ومجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق.

٣- وترد تلك التعليقات على تقارير وحدة التفتيش المشتركة الصادرة في عامي ٢٠١١ و٢٠١٢ والتي تهم المنظمة مشفوعة بأهم استنتاجات الوحدة وتوصياتها ملخصة في جدول متابعة يمكن الحصول عليه لدى الطلب، وهي تعليقات تعنى تحديداً بالتقارير التالية:

(١) استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/1)؛

(٢) التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/3)؛

(٣) التعددية اللغوية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: حالة التنفيذ (JIU/REP/2011/4)؛

(٤) أُطر المساءلة في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/5)؛

(٥) استمرارية تصريف الأعمال في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/6)؛

---

١ الوثيقة JIU/REP/2011/2، *الشفافية في عملية اختيار وتعيين كبار المديرين في الأمانة العامة للأمم المتحدة*؛ والوثيقة JIU/REP/2011/8، *استعراض التنظيم والإدارة في منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)*؛ والوثيقة JIU/REP/2011/10، *العلاقات بين الموظفين والإدارة داخل الأمم المتحدة*.

٢ الوثيقة JIU/REP/2012/1، *استعراض التنظيم والإدارة في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)*، والوثيقة JIU/REP/2012/3، *تقييم شبكة الأمم المتحدة للمحيطات*.

(٦) وظيفة التحقيق في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/7)؛

(٧) عملية إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2011/9)؛

(٨) تقييم نطاق ونهج وتنظيم وفعالية عمل الأمم المتحدة في مجال مكافحة الألغام (JIU/REP/2011/11)؛

(٩) إدارة الإجازات المرضية في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2012/2)؛

(١٠) تعيين الموظفين في المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة: دراسة تحليلية مقارنة وإطار لوضع المعايير: نظرة عامة (JIU/REP/2012/4).

٤- وإضافة إلى ذلك أجرت وحدة التفتيش المشتركة استعراضاً خاصاً لتصريف شؤون المنظمة وإدارتها وإضفاء الطابع اللامركزي عليها، وذلك استجابة للمقرر الإجرائي EBSS2(3) الصادر عن المجلس التنفيذي في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١١، الذي طلب فيه، ضمن ما طلب، من وحدة التفتيش أن تُحدِّث تقاريرها المتعلقة بتلك المسائل. ويشكل الطلب جزءاً من الجهود التي تواصل بذلها الدول الأعضاء والأمانة لإصلاح جوانب أساسية من عمليات المنظمة. وترد مناقشة الاستعراض الخاص ذي الصلة لوحدة التفتيش وموقف المنظمة إزاء توصيات الوحدة في تقرير الأمانة المقدم إلى المجلس التنفيذي عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج إصلاح المنظمة.[١]

تنفيذ التوصيات الواردة في التقارير السابقة

٥- فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات الواردة في تقارير وحدة التفتيش المشتركة السابقة التي نظرت فيها لجنة البرنامج والميزانية والإدارة في اجتماعها الخامس عشر المنعقد في كانون الثاني/ يناير ٢٠١٢، وفيما يتصل بالتقرير الخاص بجاهزية مؤسسات منظومة الأمم المتحدة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (JIU/REP/2010/6) هناك ثلاث توصيات موجهة إلى مختلف الرؤساء التنفيذيين أو الهيئات التشريعية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. ويرد أدناه ملخص بتوصيات وحدة التفتيش المشتركة.

٦- وينبغي أن تطلب الهيئات التشريعية من كل واحد من رؤسائها التنفيذيين إصدار تقارير مرحلية منتظمة عن حالة تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (المعايير المحاسبية)، وأن توفر ما يلزم من دعم وموظفين وتمويل لضمان الانتقال إلى تطبيق هذه المعايير تطبيقاً ناجحاً وفعالاً. أما التوصية الثالثة فهي موجهة إلى الرؤساء التنفيذيين الذين ينبغي أن يكفلوا تطبيق مجموعة الممارسات الفضلى المحددة في ذاك التقرير الصادر عن وحدة التفتيش المشتركة والبالغ عددها ١٦ ممارسة، عند تنفيذ مشروع المعايير المحاسبية.

٧- واستهلت المنظمة تنفيذ المعايير المحاسبية في عام ٢٠٠٨ بالتزامن مع إطلاق نظام الإدارة العالمي الجديد الذي أُدرِجت فيه متطلبات نظام المعايير المحاسبية. وقد جرى ذلك عملا بتوصية فرقة العمل المعنية بالمعايير المحاسبية للأمم المتحدة، التي أنشئت تحت رعاية مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق واللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة، من أجل أن تعتمد منظومة الأمم المتحدة بشكل عام المعايير المحاسبية المذكورة، وتحل بالتالي محل المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة التي كانت تطبقها المنظمة في السابق.

١ انظر الوثيقة م ت١٣٢/٥.

٨- وبحلول عام ٢٠١٠ امتثلت المنظمة جزئياً للمعايير المحاسبية وانتقلت لاحقاً إلى الامتثال الكامل لها بمجرد قيام جميع مكاتبها الإقليمية بتركيب نظام الإدارة العالمي. وأصبحت المنظمة ممتثلة للمعايير المحاسبية اعتباراً من ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٢، وستكون بياناتها المالية لعام ٢٠١٢ ممتثلة تماماً لتلك المعايير.

٩- وطوال فترة الاضطلاع بهذه العملية المعقدة حصلت المنظمة على الدعم الكامل من أجهزتها الرئاسية التي جرى اطلاعها بانتظام على التقدم المحرز في حالة تنفيذ المعايير المحاسبية.[١]

١٠- ومن أهم التغييرات الناشئة عن تطبيق المعايير المحاسبية التحول من المحاسبة نقداً إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق، ما يعني التعرف على المعاملات والأحداث عند وقوعها وعلى الفترة التي تقع فيها؛ وإثبات الإيرادات عند توقيع اتفاق ملزم من أحد المانحين يؤكد المساهمات؛ وإثبات المصروفات عند تسليم السلع والخدمات بغض النظر عن موعد سداد أجورها. ويجب إثبات الأصول المتعلقة بالممتلكات والآلات والمعدات وإدراجها بتكلفتها الأصلية في البيانات المالية، وتقييد استهلاكها لاحقا على مدى ما تبقى من عمرها الإنتاجي. وثمة فئة جديدة بعنوان "الجرد" تُدرج لأول مرة في البيانات المالية لعام ٢٠١٢.

١١- ويصب ذلك كله في مصلحة تحسين إمكانية المقارنة وزيادة الاتساق، ويمكّن بالتالي من تقديم تقارير أكثر شمولية عن الأصول والخصوم؛ وإلى تمثيل أفضل لموقف المنظمة المالي العام؛ وزيادة دقة المقارنات "الانتقائية" بين الفترات المالية، ممّا يؤدي إلى تعزيز التخطيط الاستراتيجي وتوثيق المراقبة وتحسين عملية صنع القرار.

١٢- وينفذ مراجع الحسابات الخارجي مراجعة للبيانات المالية المؤقتة التي أعدتها المنظمة لغاية ٣١ تموز/ يوليو ٢٠١٢ من أجل التحقق على سبيل التجربة من امتثال المقدم في أول سنة رسمية كاملة من البيانات المالية للمعايير المحاسبية. وستكون البيانات المالية لعام ٢٠١٢ الممتثلة للمعايير المحاسبية مشفوعة بالتوقيع النهائي لمراجع الحسابات الخارجي في آذار/ مارس ٢٠١٣.

١٣- وفيما يتعلق بالتقرير الخاص بسياسات وإجراءات إدارة الصناديق الاستئمانية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2010/7)، وضعت هيئة التفتيش المشتركة ثلاث عشرة توصية، ثلاث منها تتعلق تحديداً بالهيئات التشريعية لجميع المنظمات المشاركة، وهي كالتالي:

(أ) (التوصية ١) بشأن تعزيز الإدارة المتكاملة للميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية لضمان اتساق الموارد الخارجة عن الميزانية، بما في ذلك الصناديق الاستئمانية، مع الأولويات الاستراتيجية والبرنامجية للمنظمات.

(ب) (التوصية ٢) بشأن دعوة جميع الجهات المانحة إلى الاستجابة للجهود التي تبذلها المنظمات من أجل زيادة حصة وحجم الصناديق الاستئمانية المواضيعية وغيرها من أشكال الصناديق المجمعة، بغية تيسير إدارة الصناديق الاستئمانية بمزيد من الكفاءة.

(ج) (التوصية ٧) بشأن ضرورة استعراض الهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة للسياسات والمبادئ المتسقة لاسترداد التكاليف المتعلقة بالصناديق الاستئمانية والأنشطة الممولة من موارد خارجة عن الميزانية، حالما يتم الاتفاق عليها في مجلس الرؤساء التنفيذيين، بغية تحديث سياسات استرداد التكاليف لدى منظماتها بناءً على ذلك.

---

١ انظر الوثيقتين ج٣٤/٦٣ و EBPBAC11/2 .

١٤- وتُسجّل جميع الموارد الخارجة عن ميزانية المنظمة في جوائز وتُصنّف تحت حسابات رئيسية عدة كما يلي: الصندوق العام وصندوق الأغراض الخاصة وصندوق المشاريع والصندوق الائتماني، ولكن لا يوجد صناديق استئمانية مستقلة. وثمة إطار للإدارة القائمة على النتائج يشكّل أعمال المنظمة في مجالات التخطيط والتمويل والتنفيذ والإبلاغ. وتندرج جميع المساهمات الطوعية المقيّدة على الصندوق العام ضمن نطاق الأولويات الاستراتيجية والبرنامجية للمنظمة.

١٥- ومن المجالات المدرجة ضمن برنامج إصلاح المنظمة زيادة القدرة على التنبؤ بالتمويل ومرونته.[١] وقد دعت المنظمة الجهات المانحة إلى زيادة مواءمة المساهمات الطوعية مع أولويات المنظمة، وردّت تلك الجهات على ذلك بالإيجاب، لتكفل مواءمة هذه المساهمات مع خطط العمل المعتمدة من لدن الأجهزة الرئاسية في المنظمة.

١٦- وفيما يتعلق باسترداد التكاليف، يجري على قدم وساق الاضطلاع بتحليل مفصّل للتكاليف الإدارية والتنظيمية في المنظمة.[٢] وسيؤكد هذا الاستعراض نطاق التكاليف الإدارية والتنظيمية ويقدم اقتراحات بشأن تمويل تلك التكاليف. وستعرض النتائج على لجنة البرنامج والميزانية والإدارة في اجتماعها السابع عشر في كانون الثاني/ يناير ٢٠١٣.

١٧- وأخيراً، فيما يتصل بالتقرير الخاص بتنقل الموظفين بين الوكالات والتوازن بين العمل والحياة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، (JIU/REP/2010/8)، وضعت وحدة التفتيش المشتركة عشر توصيات محددة، ست منها موجهة إلى مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق؛ وثلاث أخرى إلى الرؤساء التنفيذيين كل فيما يخصه؛ وتوصية واحدة إلى الهيئات التشريعية للمؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة المشتركة (أي لفت انتباه سلطات البلدان المضيفة إلى ضرورة تسهيل وصول أزواج موظفي المنظمات الدولية إلى أسواق العمل المحلية، بوسائل منها منح تصاريح العمل أو اتخاذ ترتيبات مماثلة).

١٨- وترد نسخ من تقارير وحدة التفتيش المشتركة (JIU/REP/2010/6 و JIU/REP/2010/7 و JIU/REP/2010/8) والتعليقات المفصّلة التي أبدتها الأمانة في جدول متابعة التوصيات المرفق بآخر تقرير قدمته الأمانة إلى اللجنة المعنية بتقارير وحدة التفتيش المشتركة.[٣] وهذا الجدول متاح عند الطلب.

الإجراء المطلوب من لجنة البرنامج والميزانية والإدارة

١٩- اللجنة مدعوة إلى أن تحيط علماً بهذا التقرير.

= = =

١ الوثيقة ج٦٥/٥.

٢ انظر ملحق الوثيقة EBPBAC16/2.

٣ الوثيقة EBPBAC15/5.